

صحيح مسلم

3 - (378) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال .
ناقوسا يضربوا أو نارا ينوروا أن فذكروا يعرفونه بشيء الصلاة وقت يعلموا أن ذكروا ٧
فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة .
[ش (يعلموا) أي يجعلوا له علامة يعرف بها (ينوروا) أي يظهرها نورها]